

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إذا قدم الغائب أو بلغ الصبي حلف خمسا وعشرين وله بقيتها .

قوله وإذا قدم الغائب أو بلغ الصبي حلف خمسا وعشرين وله بقيتها .

سواء قلنا يحلف الأول خمسين أو خمسا وعشرين وهذا المذهب .

جزم به في الهداية و المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب و الخلاصة و الهادي و المحرر و

الوجيز و الحاوي و الرعاية .

واختاره أبو بكر وغيره .

وقدمه في الفروع و الزركشي .

وقيل يحلف خمسين وحكى عن أبي بكر والقاضي .

وعلى هذا إن اختلف التعيين أقسم كل واحد على من عينه .

قوله وذكر الخرقى من شروط القسامة أن تكون الدعوى عمدا توجب القصاص إذا ثبت القتل وأن

تكون الدعوى على واحد .

ظاهر كلام الخرقى في القسامة أن تكون الدعوى عمدا .

ومال إليه المصنف .

وعلى الزركشي وقال هذا نظر حسن .

وليس كلام الخرقى بالبين في ذلك .

وقال غيره : ليس بشرط وهو المذهب .

قال الزركشي لم أر الأصحاب عرجوا على كلام الخرقى .

قال الشارح : وعند غير الخرقى من أصحابنا تجرى القسامة فيما لا قود فيه كما قال المصنف

هنا .

وفي الترغيب عنه عمدا والنص أو خطأ .

وجزم به في الوجيز وغيره .

وقدمه في المحرر و النظم و الرعايتين و الحاوي الصغير و الفروع وغيرهم .

وأما الدعوى على واحد فإن كانت الدعوى عمدا محضا لم يقسموا إلا على واحد معين ويستحقون

دمه وهذا بلا نزاع .

وإن كانت خطأ أو شبه عمد فالصحيح من المذهب والروايتين ليس لهم القسامة .

ولا تشرع على أكثر من واحد وعليه جماهير الأصحاب منهم الخرقى و أبو بكر والقاضي وجماعة

من أصحابه كالشريف أبي جعفر و أبي الخطاب و الشيرازي و ابن البناء و ابن عقيل وغيرهم .

وجزم به في الوجيز و المنور و منتخب الأدمي وغيرهم .

وقدمه في المحرر و النظم و الحاوي الصغير و الفروع وغيرهم .

وعنه لهم القسامة على جماعة معينين ويستحقون الدية .

وهو الذي قاله المصنف هنا .

وجزم به في الهداية و المذهب و المستوعب و الخلاصة .

وقدمه في الرعايتين .

وظاهر كلام المصنف هنا أن غير الخرقى قال ذلك .

وتابعه على ذلك الشارح و ابن منجا في شرحه .

وليس الأمر كذلك فقد ذكرنا عن غير الخرقى من اختار ذلك .

فعلى الرواية الثانية : هل يحلف كل واحد من المدعى عليهم خمسين يمينا أو يقسطه منها ؟

فيه وجهان .

وأطلقهما في المحرر و الحاوي الصغير و الفروع و الزركشي .

أحدهما : يحلف كل واحد منهم خمسين يمينا .

قدمه في الرعايتين و النظم .

والوجه الثاني : يحلف كل واحد يقسطه